

التذكرة

(فصل الأضحية) .

يضحى بئني الإبل والبقر ويجزء عن سبعة والمعز وجذع الضأن ولا يجزء فيها ما نقص لحمها

ووقتها من طلوع الشمس يوم العيد ومضي قدر ركعتين وخطبتين خفيفات إلى آخر التشريق ولا بد من النية .

والأفضل سبع من الغنم ثم البدنة ثم البقرة وأن تكون سمينة بيضاء وأن لا يزيل شعره وطفره في عشر ذي الحجة .

وسن التسمية والصلاة على رسول الله ﷺ والإستقبال والتكبير والدعاء بالقبول وأكل لقمة - وتحرم من الواجب - والتصدق بالباقي والكمال بالثلثين .

ويجب تملك الفقير اللحم نيئاً أقل شيء وجاز إطعام الغني لا تملكه